

Distr.: General  
15 September 2004  
Arabic  
Original: English

المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم  
المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم  
المتحدة للسكان



الدورية العادية الثانية لعام ٢٠٠٤

٢٠-٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤، نيويورك

البند ٧ من جدول الأعمال المؤقت

المسائل المالية والميزانية والإدارية

صندوق الأمم المتحدة للسكان

الاحتياجات الأمنية الإضافية لحماية موظفي صندوق الأمم المتحدة للسكان  
ومكاتبه في أنحاء العالم

تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية المتعلق بمسائل الإدارة والميزانية

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في تقرير المديرية التنفيذية المتعلق بالاحتياجات الأمنية الإضافية اللازمة لحماية موظفي صندوق الأمم المتحدة للسكان ومكاتبه في أنحاء العالم (DP/FPA/2004/14). وأثناء نظرها في التقرير، اجتمعت اللجنة الاستشارية بنائية المديرية التنفيذية (الإدارة) وزملائها الذين قدموا معلومات إضافية.

٢ - تشير اللجنة إلى أن الموارد المقررة في ميزانية الدعم لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ والمخصصة لهذا الغرض تصل إلى ما مجموعه ٤,٦ ملايين دولار (أنظر الجدول ١ من التقرير). وتذكر المديرية التنفيذية أن اتخاذ تدابير حماية إضافية لمواجهة التدهور الأمني وضمان امتلاك المنظمة القدرة على تلبية متطلبات الأوضاع العالمية السريعة التغير تلبية فعالة بدون أن تضطر إلى وقف عملياتها لفترات طويلة، يقتضي موارد إضافية تقدر بما مجموعه ٦,٨ ملايين دولار (الفقرة ١ والجدول ١). وترد التدابير التي يُتوخى اتخاذها في الفقرة ٢ من التقرير.

٣ - ورؤدت اللجنة الاستشارية، علاوة على المعلومات الواردة في الجدول ١ وبناء على طلبها، بسرد مفصل للاحتياجات المقترحة:



## تفاصيل الاحتياجات الأمنية ٢٠٠٤-٢٠٠٥

(بملايين دولارات الولايات المتحدة، المصدر: الجدول ١)

البند	المبلغ المعتمد	الاحتياجات الإضافية	الوصف	المجموع	الإطار الزمني
التقيد بالمعايير الأمنية التنفيذية الدنيا	٢,٧	٤,٤	(ب) تكاليف تدفع مرة واحدة	٥,٦	(أ) بحسب طلب المسؤولين في البلد
			تكاليف متكررة	١,٥	(ج) الحالي
			المجموع	٧,١	
المساهمة في مكتب منسق الأمم المتحدة للشؤون الأمنية وفي التأمين	١,٥	١,٢	مكتب الأمم المتحدة للشؤون الأمنية	١,٦	(د) الحالي
			التأمين	١,١	(هـ) الحالي
			المجموع	٢,٧	
تكاليف الموظفين	٠,٣	١,٢	مستشار في المقر	٠,٣	الحالي
			٣ مستشارين إقليميين	٠,٧	(و) في أقرب وقت ممكن. مستشارون مؤقتون
			موظف دعم في المقر		(ز) في أقرب وقت ممكن
			معدات تشتري مرة واحدة		(ط)
			أمور أخرى توفر مرة واحدة		(ي)
			المجموع	١,٥	
المجموع الكلي	٤,٥	٦,٨		١١,٣	

(أ) بناء جدران وحواجز، وغرف للأجهزة اللاسلكية، وصفائح معدنية واقية، وأنظمة تلفزيونية، ومعدات أشعة سينية، ومعدات اتصالات أخرى، ومرآب للسيارات.

(ب) على أساس تقدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لمتوسط التكاليف البالغة ٨٥ ٠٠٠ دولار لكل مكتب قطري والتي قُسمت بطريقة تناسبية على مكاتب صندوق الأمم المتحدة للسكان (١٠٠ في المائة لما مجموعه ٣٤ مكاتباً قطرياً مستقلاً و ٢٥ في المائة من المكاتب القطرية المشتركة المتبقية).

(ج) موظفون كحراس ومسؤولين عن غرف الأجهزة اللاسلكية وعن الصيانة.

(د) يشمل نسبة ٢ في المائة التي يدفعها الصندوق من التكاليف الإضافية المتوقعة لمكتب منسق الأمم المتحدة للشؤون الأمنية البالغة ٨,٢ ملايين دولار.

(هـ) يشمل نسبة الصندوق المتوقعة من قسط بوليصة التأمين ضد الأفعال الكيدية البالغة ٨,٢ ملايين دولار.

(و) وردت الوظيفة في الميزانية برتبة ف ٤ وفقاً لسياسة مكتب منسق الأمم المتحدة للشؤون الأمنية. يشمل تكاليف السفر لكل موظف البالغة ٢٥ ٠٠٠ دولار.

(ز) يعترزم أن يتقاسموا مكاتب أفرقة الصندوق القطرية المعنية بتقديم الخدمات التقنية: الأردن، تابلند أو نيبال، وإثيوبيا أو السنغال أو زمبابوي.

(ح) وردت الوظيفة في الميزانية برتبة ع ٧.

(ط) ٣٠.٠٠٠ دولار للحواسب الإلكترونية والهواتف الساتلية و النظام العالمي لتحديد المواقع وغير ذلك.

(ي) يشمل اعتمادا لمسؤولية الصندوق المدنية عن مشروع نظام مراقبة الدخول إلى مباني الأمم المتحدة.

تشير اللجنة إلى أن المعلومات السابقة لم تكن مصحوبة بأي تفاصيل إضافية أو أي تحليل لكيفية التوصل إلى تخصيص المبالغ المتوقعة.

٤ - وأبلغت اللجنة الاستشارية أيضا أنه، أثناء الأشهر الاثني عشر الماضية، تم نقل ثمانية مكاتب قطرية لأسباب تتعلق بالسلامة و/أو الأمن (في إندونيسيا وجمهورية أفريقيا الوسطى وجمهورية إيران الإسلامية والسودان والصومال والفلبين وكمبوديا واليمن) إلى أماكن أخرى وسيُنسحب هذا الأمر على خمسة مكاتب قطرية إضافية أثناء فترة السنتين (في الأردن وأفغانستان وبوتان والجمهورية العربية السورية وغينيا).

٥ - وتذكر اللجنة أن الموارد المالية الإضافية التي طلبتها المديرية التنفيذية تبلغ نسبتها زهاء ٤ في المائة من ميزانية الدعم العادية الإجمالية المعتمدة لفترة السنتين ٢٠٠٤ - ٢٠٠٥. وسيعتبر هذا المبلغ مبلغا احتياطيا وسيُسجل كـمبلغ احتياطي في البيانات المالية.

٦ - وتدرك اللجنة الاستشارية مدى أهمية وإلحاحية تعزيز أمن وسلامة عمليات الأمم المتحدة وموظفيها ومبانيها. غير أن اللجنة ذكرت في تقريرها عن هذا الموضوع (A/58/758) أنه لا ينبغي أن تستند طلبات الموارد لهذا الغرض إلى نهج تدرجي بل ينبغي أن يسبقه استعراض شامل ودقيق للترتيبات الأمنية. إلى ذلك، أشارت اللجنة إلى أنه من الضروري أن تتبع جميع منظمات منظومة الأمم المتحدة نهجا متكاملا ومنسقا، وطلبت من الأمين العام أن يهدف في تقريره الذي سيقدمه في مطلع الدورة التاسعة والخمسين، إلى وضع معيار موحد من حيث مستوى الأمن. وأيدت الجمعية العامة ثلاث توصيات في قرارها ٢٩٥/٥٨ المؤرخ ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٤ وسردت في الفقرة ٦ من هذا القرار المواد التي سيتضمنها التقرير الشامل.

٧ - وتؤيد اللجنة الاستشارية التدابير الواردة في الفقرات الفرعية (أ) إلى (د) من الفقرة ٢ من التقرير وتأخذ علما بالجهود السريعة التي يبذلها الصندوق في هذا المجال. وهي على يقين من أن هذه التدابير ستدرج في صلب خطة شاملة عامة للأمم المتحدة. غير أن اللجنة الاستشارية، مراعاة منها للاعتبارات المشار إليها في الفقرة ٦ أعلاه، ترى أنه لا ينبغي اتخاذ إجراءات بشأن مسألة المستشارين الأمنيين الإقليميين في الميدان وموظف الدعم في المقر

(الفقرة ٢ هـ)) قبل رفع الأمين العام تقريره الشامل وقبل اتخاذ الجمعية العامة قرارا بهذا الشأن.

٨ - ورهنا بما جاء في الفقرة ٧ أعلاه، توصي اللجنة الاستشارية المجلس التنفيذي بتأييد مقترح المديرية التنفيذية المتمثل في تحويلها بشكل استثنائي السلطة في أن تستخدم أثناء الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ ما تصل نسبته إلى ٤ في المائة من ميزانية الدعم العادية المعتمدة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ البالغة ١٦٩,٦ مليون دولار، إذ أن الأموال الإضافية اللازمة لتنفيذ التدابير الأمنية لا تتجاوز ٦,٨ ملايين دولار. ولا ينبغي استخدام هذا المبلغ إلا للأغراض التي خصص لها؛ وينبغي أن يسجل كمبلغ احتياطي وتضمينه في البيانات المالية وإبلاغ المجلس التنفيذي به في الاستعراض المالي السنوي.